

الإفصاح عن الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) في الجزائر

Disclosure of financial statements in accordance with the Financial Accounting System (SCF) in Algeria



إسلام هلايلي

جامعة بسكرة، الجزائر، islam.helaili@univ-biskra.dz

تاريخ النشر: 2021/01/01

تاريخ القبول: 2020/09/15

تاريخ الإرسال: 2020/07/02

ملخص:

إن الهدف من هذه الدراسة هو توضيح وشرح وتقييم كيفية الإفصاح عن الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي في الجزائر لمستخدمي الكشوف وتبيان الإطار القانوني الذي يضمن الإفصاح عن هذه الكشوف، إن من أهم النتائج المتوصل إليها أنه وفق القوانين المعمول بها في الجزائر لعملية نشر الكشوف المالية، أنه يتولى نشرها المركز الوطني للسجل التجاري في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية للحسابات الاجتماعية في العدد الذي يلي تاريخ إيداع تلك الكشوف، وتشمل قائمة المركز المالي وجدول النتائج فقط بالنسبة للمؤسسات التجارية، دون إلزام نشر الكشوف الأخرى كما هو معمول به في المؤسسات المالية والبنوك مثل جدول سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة والملحق وهذا ما يجعل مستخدمي الكشوف لا يستطيعون قراءة الكشوف بصورة سليمة، ولا يملكون صورة صادقة عن وضعية المؤسسة.

الكلمات المفتاحية: الإفصاح المحاسبي: النظام المحاسبي المالي: الكشوف المالية: نشر الكشوف المالية.

Abstract:

The aim of this study is to clarify, explain, and evaluate how to disclose financial statements in accordance with the financial accounting system in Algeria for the users of the statements and to clarify the legal framework that guarantees the disclosure of these statements. One of the most important results reached is that it is in accordance with the laws in force in Algeria to publish financial statements, It shall be published by the National Center for the Commercial Register in the official bulletin of legal announcements of social accounts in the number that follows the date of depositing these statements, and it includes the financial center list and the results table only for commercial institutions, without the obligation to publish other statements as it is in effect in financial institutions and banks such as the treasury liquidity schedule and the change of private funds and the supplement and this is what makes the users of the statements are not able to read the statements properly, and they do not have a true picture of the status of the institution.

Keywords: Accounting disclosure, financial accounting system, financial statements, publication of financial statements.

* المؤلف المرسل: هلايلي إسلام، islam.helaili@univ-biskra.dz

مقدمة:

بالنظر إلى التقدم العلمي الذي غزا كل مجال من مجالات النشاط البشري، أصبح الاعتماد على المعلومات الصحيحة والدقيقة واجب كل باحث أو مسنول في أي موقع كان، وباعتبار المحاسبة نظام معلومات يستخدم لقياس وإيصال نتائج الأحداث الاقتصادية للمؤسسات إلى فئات عديدة من أصحاب المصالح، وتكون تلك النتائج مترجمة في شكل كشوف مالية وتقارير تعكس ما وقع في المؤسسة الاقتصادية من أحداث متتالية.

1. طرح الإشكالية:

وعليه فإن الأنظمة المحاسبية أصبحت تركز على أهمية الإفصاح على المعلومات المحاسبية باعتبارها الوسيلة الرئيسة للإدارة الفعالة لإيصال نتائج المحاسبة لمستخدمي لدعم قراراتهم خصوصا المتعلقة بمجالات الاستثمار والتمويل وتفاعل البيئة الجزائرية تفاعلا إيجابيا مع البيئة المحاسبية الدولية، وباهتمام الأنظمة المحاسبية بالإفصاح في جميع المستويات، وبعد مرور 10 سنوات تقريبا من تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر كان لابد من تقييمه فيما يخص إفصاحه عن المعلومات المحاسبية في الكشوف المالية لمستخدمي هذه الكشوف وهل قدم إضافة لها، ولهذا سنتطرق في هذه الدراسة إلى الإشكالية التالية:

كيف يتم الإفصاح عن الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي في الجزائر؟

ومن خلال هذه الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية التالية.

أ. ما هية الإفصاح المحاسبي.

ب. ما هية الكشوف المالية.

ت. ما هي طرق نشر الكشوف المالية في الجزائر.

2. الفرضيات:

للإجابة عن إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية السابقة ننطلق من الفرضيات التالية.

أ. يتم إعداد الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي في الجزائر.

ب. يتم الإفصاح عن جميع الكشوف المالية للمؤسسات الاقتصادية والمالية والبنكية في الجزائر.

3. أهداف الدراسة:

حيث تهدف هذه الدراسة التي تحقيق ما يلي.

أ. إبراز دور الإفصاح المحاسبي في إظهار وضعية المؤسسة.

ب. إظهار دور الكشوف المالية التي جاء بها النظام المحاسبي المالي في تلخيص وضعية المؤسسة.

ت. توضيح كيفية نشر الكشوف المالية في القانون الجزائري وما هي الكشوف المالية الواجب نشرها.

4. منهجية الدراسة:

للإجابة عن إشكالية الدراسة واختبار صحة الفرضيات والوصول إلى الأهداف المرجوة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي ضمن إطار هذه الدراسة، وللإلمام بجميع جوانب الموضوع سنتناول في هذه الدراسة مفهوم الإفصاح المحاسبي وأهدافه وأنواعه ومقوماته والعوامل المؤثرة فيه، مروراً بمفهوم الكشوف

المالية وأنواعها، وصولاً إلى الإطار القانوني الذي ينظم عملية نشر الكشوف المالية بما فيه من كيفية الإيداع القانوني للكشوف المالية والهدف منه و الجهات المعنية بإيداع الكشوف المالية والقوائم الواجب توفرها ووصولاً كذلك إلى الجهات المختصة بمسك الكشوف المالية وأجال إيداعه.

1. ماهية الإفصاح المحاسبي:

1.1 مفهوم الإفصاح المحاسبي:

وفيما يلي عدد من التعاريف حول مفهوم الإفصاح المحاسبي.

أ. يعرف الإفصاح بأنه "الوضوح وعدم الإيهام في عرض المعلومات المحاسبية عند إعداد الحسابات والكشوف والتقارير المحاسبية". (زيود وآخرون 2007 ، ص. 179)

ب. ويعرف الإفصاح بأنه تقديم البيانات والمعلومات إلى المستخدمين بشكل مضمون و صحيح وملائم لمساعدتهم في اتخاذ القرارات، لذلك فهو يشمل المستخدمين الداخليين والخارجيين في آن واحد. (رضوان وحلوة 2009 ، ص. 212)

ت. الإفصاح المحاسبي هو عرض المعلومات الهامة للمستثمرين و الدائنين وغيرهم بطريقة تسمح بالتنبؤ بمقدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها. (لطفى 2006 ، ص. 66)

ث. ويعرف على أنه العرض للمعلومات المحاسبية بشكل موضوعي دون تحيز، كما عرف الإفصاح بشكل عام بأنه بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف للمعلومات ممن يعلمها لمن لا يعلمها. (العكر 2010 ، ص. 5)

وكتعريف شامل للتعاريف السابقة نعرف الإفصاح على أنه عملية إظهار المعلومات سواء كانت كمية أو وصفية في الكشوف المالية مما يجعل الكشوف المالية غير مضللة وملائمة لمستخدمي الكشوف المالية من أطراف خارجية وداخلية والتي ليس لها سلطة الإطلاع على دفاتر وسجلات المؤسسة.

2.1 أهداف الإفصاح المحاسبي:

تتمثل أهداف الإفصاح المحاسبي فيما يلي: (الدهراوي و هلال 1999 ، ص. 9)

- أ. عرض الكشوف المالية للمستثمرين بصورة خالية من التشويش والتضليل.
- ب. سرد كل المعلومات التي تجب أن تتضمنها الكشوف المالية للمؤسسة بشكل يفيد مستخدميها.
- ت. توفير معلومات لمساعدة المستثمرين لتقييم المخاطر المحتملة.
- ث. تقديم المعلومات المهمة التي تسمح لمستخدمي المعلومات المالية بإجراء المقارنات بين السنوات.
- ج. تقديم معلومات عن التدفقات النقدية الداخلة والخارجة المستقبلية والحالية.
- ح. مساعدة المستثمرين في تقييم العائد على استثماراتهم.

3.1 المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

يرتكز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في الكشوف المالية المنشورة على المقومات الرئيسية التالية: (يعي 2013 ، ص. 88)

- أ. تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية.
- ب. تحديد الأغراض التي تستخدم فيها المعلومات المحاسبية.

ت. تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها.

ث. تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

ج. توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

4.1 أنواع الإفصاح المحاسبي:

هناك عدة أنواع للإفصاح ومنها. (زبود وآخرون 2007، ص. 178)

أ. الإفصاح الكامل: هو أن يكون تقديم المعلومات شامل ومعيّر عن كل الأحداث والعمليات الاقتصادية المتعلقة بها، أي أن تتوفر جميع المعلومات التي لها تأثير على المستخدم، كما أنه لا يقتصر على حقائق متعلق بفترات محاسبة متتالية بل يشمل الوقائع اللاحقة.

ب. الإفصاح العادل: هو أن تقدم المعلومات بشكل يحترم الإنصاف بين احتياجات جميع الأطراف، وأن تكون صياغة وعرض المعلومات بدون تحيز لطرف معين على حساب أطراف أخرى.

ت. الإفصاح الكافي: هو أن تقدم المعلومات بالشكل الذي يراعي الحد الأدنى للمعلومات الواجب توفيرها في الكشوف المالية.

ث. الإفصاح الملائم: أن تقدم المعلومات في الكشوف المالية بحيث تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لمستخدميها وأكثر تناسبا مع طبيعة النشاط وظروف المؤسسة.

ج. الإفصاح التثقيفي الإعلامي: هو أن تقدم المؤسسة معلومات مثل إعلان عن تقديرات مالية أو عن اكتتاب في رأس مال جديد.

ح. الإفصاح الوقائي: هو أن تقدم المعلومات في الكشوف المالية دون تضليل، بحيث تسمح بحماية الأطراف ذوي القدرات المحدودة على الفهم والإدراك للمعلومات المالية.

و يوجد هناك معايير أخرى للتصنيف مثل إفصاح إلزامي وآخر اختياري، وإفصاح عن معلومات كمية وأخرى وصفية، ومعلومات ذات طابع نقدي وأخرى ليست ذات طابع نقدي .

5.1 العوامل المؤثرة في عملية الإفصاح عن الكشوف المالية:

من أهم العوامل الرئيسية المؤثرة على نوعية وحجم الإفصاح عن الكشوف المالية ما يلي. (براضية و بن علي 2015، ص. 78)

أ. نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم: ينبغي إعطاء اهتمام خاص بالكشوف المالية لتلبية احتياجات المستخدمين الرئيسيين والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة في ذلك، ولا شك أن نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم تختلف من دولة لأخرى باختلاف طبيعة ونوعية النظام الاقتصادي والسياسي السائد، هذا ويبقي مجال الإفصاح بالكشوف المالية قيد التطور والاتساع حيث مازالت تكتسيه العديد من المشاكل نتيجة لتوسع قاعدة المستخدمين لتلك الكشوف.

ب. الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح: تختلف الجهات المنظمة والمسؤولة عن تطوير وتنظيم وإصدار معايير الإفصاح باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المتبني بكل دولة، فالدول التي تتبع المدخل القانوني للتنظيم المحاسبي تعتبر خطة المحاسبة الوطنية لديها المصدر المهم للوائح المحاسبة، وهي تدار بواسطة المجلس الوطني

الذي يتبع الحكومة، في حين الدول التي تتبع مدخل التنظيم الذاتي فتلعب بها المنظمات المهنية وهيئات تبادل الأوراق المالية دورا مهما في تحديد درجة الإفصاح ومعاييرها.

ت. تحديد أساليب وأدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية: يوجد العديد من وسائل وطرق الإفصاح المحاسبي والتي يمكن أن تساعد مستخدمي المعلومات على فهمها واتخاذ القرار الصحيح، وتتوقف المفاضلة بين طريقة وأخرى على طبيعة المعلومات المطلوبة وأهميتها النسبية وفي ما يلي أكثر هذه الطرق شيوعا في الاستخدام.

✓ الإفصاح من خلال الكشوف المالية.

✓ الملاحظات الهامشية.

✓ الملاحق.

✓ التوضيح بالأقواس.

✓ تقرير مراجع الحسابات .

✓ تقرير الهيئات الرقابية الحكومية.

2. الكشوف المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي:

حيث تعرف الكشوف المالية بأنها مجموعة كاملة من الحسابات تتضمن الميزانية، قائمة حساب النتيجة، قائمة تدفقات الخزينة، قائمة تغير الأموال الخاصة والملاحق، والهدف من هذه الكشوف تقديم المعلومات عن الوضعية والأداء المالي من أجل اتخاذ القرارات الاقتصادية.

تعد الكشوف المالية الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المؤسسة، حيث ينظر للمعلومات الواردة فيها بأنها تقتبس المركز المالي للمؤسسة وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية، وتمكن كذلك من التعرف على التغيرات في المركز المالي وحقوق الملكية، حيث أنها تمثل ناتج النشاط في المؤسسة خلال فترة زمنية معينة. (منور ومجير 2010، ص.ص 17-18)

وإن الإفصاح المناسب يتطلب عرض المعلومات المحاسبية في الكشوف المالية بطرق يسهل فهمها، وترتيب وتنظيم المعلومات بصورة تركز فيها على الأمور الجوهرية، وبشكل عام يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الآثار المهمة على قرارات المستخدم في صلب الكشوف المالية، أما المعلومات الأخرى وخصوصا التفاصيل، فيتم الإفصاح عنها إما في الملاحظات أو الإيضاحات المرفقة بالقوائم أو في جداول مكملة أو كشوف تلحق بها، كما يتطلب الأمر أحيانا الإفصاح عن المعلومة نفسها في أماكن متعددة في البيانات المالية إذا كانت مهمة.

وفي ما يلي سنتطرق إلى الكشوف المالية التي جاء بها النظام المحاسبي المالي:

1.2 قائمة المركز المالي:

تعرف قائمة المركز المالي وفقا للمعيار الدولي رقم (01) على أنها الميزانية العمومية التي تعد المكون الرئيسي في الكشوف المالية وهي عبارة عن بيان بالمركز المالي الذي يوضح الأصول والخصوم وحقوق الملكية في نقطة زمنية معينة، وتعكس الميزانية الوضع المالي للمؤسسة بما يتفق مع المحاسبة التي تم إعداد الكشوف المالية على أساسها. (العال 2004، ص. 11)

2.2 جدول النتائج:

يعرف جدول النتائج على انه "عبارة عن كشف يتضمن إيرادات ومصروفات المشروع عن فترة مالية سابقة، ونتيجة هذه القائمة تكون صافي ربح إذا كان مجموع الإيرادات فيها أكبر من مجموع المصروفات وتكون صافي خسارة إذا كان مجموع المصروفات فيها أكبر من مجموع الإيرادات". (حنان وآخرون 2004، ص. 89)

3.2 جدول تدفقات الخزينة:

نص المعيار المحاسبي الدولي رقم (07) على عرض قائمة التدفقات النقدية وذلك بتصنيف التدفقات النقدية وفق الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية، وقد عرف المعيار المذكور التدفقات النقدية بأنها التدفقات الداخلة والخارجة من النقدية وما يعادلها. (حماد 2006، ص. 189)

4.2 جدول تغير الأموال الخاصة:

يعرف جدول تغير الأموال الخاصة على انه " كل ما يتعلق بحقوق صاحب المشروع داخل المشروع متمثلة برأسماله ومحتوياته الشخصية والإضافية لرأس المال وصافي الربح أو الخسارة المتحققة في قائمة الدخل". (حنان وآخرون 2004، ص. 126)

5.2 ملحق الكشوف المالية:

يشتمل ملحق الكشوف المالية على معلومات تخص النقاط الآتية متى كانت هذه المعلومات تكتسي طابعا هاما أو كانت مفيدة في العمليات الواردة في الكشوف المالية ومنها ما يلي: (الجريدة الرسمية 2009، ص. 27)

أ. القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية (المطابقة للمعايير موضحة كل مخالفة لها مفسرة ومبررة).
ب. مكملات الإعلام الضرورية لحسن فهم الميزانية وحسابات النتائج، جدول سيولة الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة.

ت. المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة، والمؤسسات المشتركة، والفروع...الخ.

ث. المعلومات ذات الطابع العام أو التي تعني بعض العمليات الخاصة الضرورية للحصول على صورة وفيّة.

3. الإطار القانوني الذي ينظم عملية نشر الكشوف المالية:

وسنتطرق له في النقاط التالية.

1.3 كيفية الإيداع القانوني للكشوف المالية والهدف منه:

وذلك كما يلي (ميثاق ايداع الحسابات الاجتماعية 2011 ، ص.ص 3-4)

طبقا للمادة 12 من القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 يتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية يقصد بالإشهار القانوني الإجباري بالنسبة للأشخاص الاعتباريين هو اطلاق الغير، هيئات مالي و إدارية ومعاملين اقتصاديين تجار (بمضمون الحسابات الاجتماعية والتي يمكن من خلالها الحصول على صورة حقيقة للصحة المالية للشركات التجارية)، وطبقا لأحكام القانون التجاري لاسيما المادة 717 الفقرة 01 " فان الحسابات الاجتماعية عبارة عن سلسلة من 3 جداول محاسبية وهي جدول النتائج وجدول الأصول وجدول الخصوم"، الحسابات المذكورة أنفا تبين من خلال المعطيات التي تحتويها بالإضافة إلي محضر الجمعية العامة الذي يفصل في حسابات السنة المالية المعبرة عن الوضعية المالية الحقيقية للشركات التجارية، حيث أن إيداع الحسابات

الاجتماعية يكون على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري ويدخل في إطار الاشهارت القانونية الإجبارية وذلك طبقا للمادة 717 الفقرة 03 " تودع حسابات الشركة المذكورة في المقطع الأول في المركز الوطني للسجل التجاري خلال الشهر الذي يلي مصادقة الجمعية العامة عليها ويعد الإيداع بمثابة إشهارها" ، ويجب إيداع الحسابات الاجتماعية كل سنة طبقا للمادة 676 من القانون التجاري التي تنص على " تجتمع الجمعية العامة العادية مرة على الأقل في السنة خلال الستة أشهر التي تلي قفل السنة المالية و يمدد هذا الأجل بناء على طلب مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة بأمر من الجهة القضائية المختصة التي تبت في ذلك بناء على عريضة.

2.3 الجهات المعنية بإيداع الكشوف المالية والقوائم الواجب توفرها: (ميثاق ايداع الحسابات الاجتماعية 2011، ص.ص 5-6)

1.2.3 الجهات المعنية بإيداع الكشوف المالية:

كل شركات الأشخاص الاعتباريين ملزمة بنشر حساباتها الاجتماعية عند نهاية كل سنة مالية ويخص الأمر.

أ. الشركات ذات الأسهم .

ب. المؤسسات ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة .

ت. شركات التضامن.

ث. شركات ذات التوصية البسيطة .

2.2.3 الكشوف المالية المطلوب تقديمها.

أ. بالنسبة للشركات التجارية: بالنسبة للكشوف المالية المطلوب تقديمها بالنسبة للشركات التجارية فإنها ملزمة بتقديم ما يلي.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول أصول الميزانية باللغة الوطنية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول خصوم الميزانية باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول النتائج باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ محضر الجمعية العامة التي تفصل في الحسابات الاجتماعية موقع من طرف الشركاء أو الممثلين القانونيين للشركة (ويتضمن عبارة المصادقة أو الموافقة على الحسابات) نسخة باللغة العربية ونسخة باللغة الفرنسية.

ب. بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية: بالنسبة للكشوف المالية المطلوب تقديمها بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية فإنها ملزمة بتقديم ما يلي.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول أصول الميزانية باللغة الوطنية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول خصوم الميزانية باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول النتائج باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول خارج الميزانية باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول تدفقات الخزينة باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من جدول تغير الأموال الخاصة باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

✓ نسخة واحدة 01 من الملحق باللغة العربية وترجمتها باللغة الفرنسية.

ويتم إعداد الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي، ونشير إلى أن محضر الجمعية العامة المذكور أعلاه يتضمن كل المعلومات الخاصة بتسمية الشركة عنوانها الكامل ورقم سجلها التجاري ويجب أن تتضمن الجداول المحاسبية المذكورة أعلاه ختم الشركة أو الهيئة المحاسبية المختصة.

3.3 الجهات المختصة بمسك الكشوف المالية وأجال إيداعها: (ميثاق ايداع الحسابات الاجتماعية، 2011 ص. 7)

1.3.3 الجهات المخول لها مسك الكشوف المالية:

على كل شركة إيداع حساباتها الاجتماعية حسب مكان تواجدها على مستوى الفروع المحلية للمركز الوطني للسجل التجاري المتواجدة على مستوى 48 ولاية.

2.3.3 أجال إيداع الكشوف المالية:

وذلك وفق الآتي.

أ. بالنسبة للشركات التجارية: طبقاً لأحكام القانون التجاري يتم إيداع الحسابات الاجتماعية في أجل شهر واحد 01 بعد تاريخ انعقاد الجمعية العامة التي تفصل في الحسابات الاجتماعية للسنة المالية المعتمدة المادة 717 الفقرة 03 من القانون التجاري، كما يجب أن يعقد اجتماع الجمعية العامة التي تفصل في الحسابات الاجتماعية خلال الفترة التي تمتد من الفاتح جانفي من السنة التي تلي قفل السنة المالية المعنية وذلك إلى غاية 30 من جوان من نفس السنة يبقي تاريخ 30 من جوان آخر أجل لانعقاد الجمعية أيضاً من الضروري الأخذ بالحسبان أن الشركات مقيدة بشهر واحد انطلاقاً من تاريخ انعقاد الجمعية العامة للقيام بالإيداع على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري، وللعلم فانه بالإمكان تمديد أجل انعقاد الجمعية العامة بالنسبة للشركات التجارية بموجب أمر صادر عن المحكمة المختصة إقليمياً المادة 676 من القانون التجاري،

ب. بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية: البنوك والمؤسسات المالية ملزمة كذلك بإيداع حساباتها في أجل الستة أشهر 06 الأولى التي تلي قفل السنة المالية المذكورة أي إلى غاية تاريخ 30 جوان من نفس السنة والذي يعد كأخر أجل. ويتم إيداع خلال الثلاثين يوماً 30 التي تلي المصادقة على الحسابات من قبل الهيئة المختصة، وبإمكان المؤسسات المالية والبنوك تمديد هذا الأجل بناء على ترخيص خاص صادر عن اللجنة البنكية المادة 103 من الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض.

الكشوف المالية يتول نشرها المركز الوطني للسجل التجاري في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية للحسابات الاجتماعية في العدد الذي يلي تاريخ إيداع تلك الكشوف.

خاتمة:

مما سبق نستنتج أن الكشوف المالية للمؤسسات التجارية والمؤسسات المالية و البنكية تعد وفق النظام المحاسبي المالي وإنه لا بد عند القيام بإعداد تلك الكشوف الابتعاد ما أمكن عن التحيز وعدم الوضوح، وهذا يقتضي بالضرورة من القائمين عن إعدادها الإفصاح عن كافة المعلومات الجوهرية والشكلية، بشكل صادق وعادل ودون تبني أية وجهة نظر مسبقة أو غير موضوعية، والإفصاح المحاسبي في الجزائر عن هذه

الكشوف يكون على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية للحسابات الاجتماعية في العدد الذي يلي تاريخ إيداع تلك الكشوف، وذلك من أجل توصيل المعلومات إلى المستفيدين بشكل يعكس حقيقة الوضع المالي للمؤسسات دون تظليل، ويسمح بالاعتماد على تلك المعلومات في اتخاذ القرارات.

1. اختبار صحة الفرضيات:

أ. بالنسبة للفرضية الأولى التي تنص على أنه "يتم إعداد الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي في الجزائر" قد تم التوصل إلى صحة هذا الافتراض من خلال الدراسة، حيث وجدنا أن الكشوف المالية يجب أن تعد وفق النظام المحاسبي المالي هذا ما نص عليه القانون وتم تأكيده من خلال الميثاق الوطني لإيداع الحسابات الاجتماعية.

ب. بالنسبة للفرضية الثانية التي تنص على أنه "يتم الإفصاح عن جميع الكشوف المالية للمؤسسات التجارية والمؤسسات المالية والبنكية في الجزائر" قد تم التوصل إلى صحة جزء من هذا الافتراض من خلال الدراسة، حيث وجدنا أن المؤسسات المالية والبنكية تقوم بإيداع جميع كشوفها المالية المعدة وفق النظام المحاسبي المالي كما نص عليه القانون بالإضافة إلى محضر الجمعية العامة لدى الجهات المختصة بنشر تلك الكشوف، أما بالنسبة إلى المؤسسات التجارية فإن القانون وجب عليها نشر قائمتين فقط هما قائمة الميزانية وجدول النتائج إضافة إلى محضر الجمعية العامة.

2. نتائج الدراسة:

النتائج العامة المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة هي كالتالي.

- أ. يتم إعداد جميع الكشوف المالية للمؤسسات التجارية والمؤسسات المالية والبنكية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF).
- ب. توفر الكشوف المالية المعدة وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) معلومات تتميز بخصائص نوعية وتسمح بإجراء المقارنات مع السنوات السابقة.
- ت. تنبع أهمية الإفصاح المحاسبي للكشوف المالية لما تحققه عملية الإفصاح من فوائد لمستخدمي هذه الكشوف.
- ث. تودع الكشوف المالية بالنسبة للمؤسسات التجارية والمؤسسات المالية والبنكية في المركز الوطني للسجل التجاري من أجل نشرها في العدد الذي يلي سنة إيداع تلك الكشوف.
- ج. المؤسسات البنكية والمالية تودع جميع الكشوف التي جاء بها النظام المحاسبي المالي إضافة إلى محضر الجمعية العامة عكس المؤسسات التجارية التي تنشر قائمة الميزانية وقائمة النتائج ومحضر الجمعية العامة فقط وهذا ما ينعكس بالسلب على قراءة تلك الكشوف وصوره المؤسسة ككل.

3. التوصيات:

في ضوء النتائج التي توصلنا إليها نقترح عدد من التوصيات نذكر منها.

أ. العمل على زيادة مستوى الإفصاح المحاسبي بالنسبة للمؤسسات التجارية علي عكس المؤسسات المالية التي الإفصاح فيها يضمن نشر جميع الكشوف المالية، وذلك بمراجعة التشريع القائم وإدراج الكشوف المالية الأخرى في عملية النشر بالنسبة للمؤسسات التجارية وإتاحتها لجميع الأطراف ذات المصالح، لإعطاء صورة صادقة عن وضعية المؤسسة.

ب. العمل علي توفير معلومات أكثر عن وضعية المؤسسة في قرار الجمعية العامة، بدلا من معالجة تخصيص النتيجة فقط والاحتفاظ بالتفاصيل الأخرى، وينتج ذلك نتيجة تجنب تكاليف تسجيل المحضر وذلك بتقليص عدد أسطر محضر الجمعية العامة وتقليص محتواه مما يفقده أهميته.

ت. قيام الجهات المعنية بتفعيل دور المؤسسات الرقابة وتذكير المؤسسات دوريا بالمتطلبات الإلزامية للإفصاح المحاسبي وفرض عقوبات ردعية في حالة ثبوت عدم التزامها بها.

ث. العمل على تفعيل بورصة الجزائر وجعل عملية الإفصاح في الجزائر مطابقة لما جاءت به المعايير الدولية.

المراجع

1. أسير منور، و محمد مجبر. (2010). أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على عرض القوائم المالية حالة جدول النتائج . ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية. الوادي: المركز الجامعي الوادي.
2. الأمانة العامة للحكومة الجريدة الرسمية. (2009). الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (الإصدار 19). الجزائر: المطبعة الرسمية.
3. أمين السيد أحمد لطفي. (2006). نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي) . الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر والتوزيع.
4. حكيم براضية، و بلعزوز بن علي. (2015). أهمية الإفصاح المحاسبي وفق معايير المحاسبة الإسلامية لدعم الحكومة بالمؤسسات المالية الإسلامية. مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية ، 14.
5. رضوان حلوه حنان، و آخرون. (2004). أسس المحاسبة المالية. الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
6. طارق عبد العال حماد. (2006). دليل المحاسبة الي تطبيق معايير التقرير المالية الدولية الجديدة. الإسكندرية: الدار الجامعية.
7. طارق عبد العال. (2004). موسوعة معايير المحاسبة (الإصدار الجزء الأول). مصر: جامعة عين شمس الدار الجامعية.
8. كمال الدهراوي، و عبد الله هلال. (1999). المحاسبة المتوسطة بين النظرية والتطبيق. الإسكندرية: الدار الجامعية.
9. لطيف زيود، و آخرون. (2007). دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الإستثمار. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث ، 01.
10. معتز برهان جميل العكر. (2010). أثر مستوى الإفصاح المحاسبي في البيانات المالية المنشورة على تدعيات الأزمة المالية. الأردن: رسالة ماجستير في المحاسبة كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط.
11. ناجي بن يحي. (2013). دور جودة المعلومات المحاسبية في تحسين الإفصاح المحاسبي. بكرة: رسالة ماجستير في علوم التسيير تخصص محاسبة جامعة بكرة الجزائر.
12. وزارة التجارة ميثاق ايداع الحسابات الاجتماعية. (2011). الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية . الجزائر: المطبعة الرسمية.